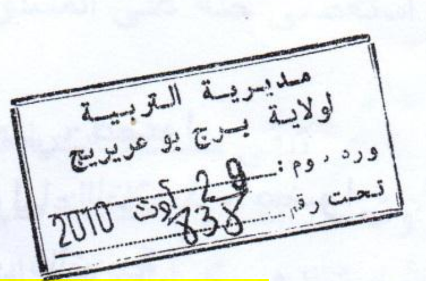
الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التربية الوطنية

الوزير

رقم 266/و.ت.و/أ.خ.و/

2010 أوت 25



إلى

السيدات و السادة:

مديري التربية بالولايات(للمتابعة والتطبيق)

مفتشي التربية الوطنية (للمتابعة)

مديري المؤسسات التعليمية(للتنفيذ)

الموضوع: إنشاء خلايا استقبال التلاميذ وأوليائهم.

عملا على تحسين الخدمة العمومية التي يجب أن تضطلع بها كافة المؤسسات التربوية، وبهدف تقريب الإدارة من المواطن، تقرر إنشاء **خلايا استقبال التلاميذ وأوليائهم** على مستوى مديريات التربية وعلى مستوى المدارس الابتدائية والمتوسطات والثانويات، أثناء فترة الدخول المدرسي.

- **مهام خلايا استقبال التلاميذ وأوليائهم:** تتكفل هذه الخلايا بإرشاد التلاميذ وأوليائهم ودراسة الانشغالات التي يطرحونها والتي ترتكز في غالبيتها على:
  - التسجيل وإعادة التسجيل.
  - الإرشاد البيداغوجي للتلاميذ.

تسهر هذه الخلايا على حسن استقبال التلاميذ وأوليائهم وتتكفل بمرافقتهم وتوجيههم إلى الحلول المثلى الممكنة لكل حالة.

- تشكيل خلايا استقبال التلاميذ والأولياء:

أ/ على مستوى مديريات التربية:

تتشكل هذه الخلية من:

- مدير التربية، رئيسا.
- ممثل عن مصلحة التمدرس، عضوا.
- ممثل عن مصلحة الموظفين، عضوا.
- ممثل عن مركز التوجيه المدرسي والمهني، عضوا.
- ممثل عن الفيدرالية الولائية لجمعيات أولياء التلاميذ ، عضوا.

تتم أعمال هذه الخلية تحت مسؤولية مدير التربية.

ب/ على مستوى المتوسطات والثانويات:

تتشكل هذه الخلية من:

- مدير المؤسسة، رئيسا.
- المستشار الرئيسي للتربية أو مستشار التربية، عضوا.
- المستشار الرئيسي/ مستشار التوجيه المدرسي والمهني، عضوا.
- أستاذين، عضوين.
- ممثل عن جمعية أولياء التلاميذ للمؤسسة، عضوا.

تتم أعمال هذه الخلية تحت مسؤولية مدير المؤسسة.

ج/ على مستوى المدارس الابتدائية:

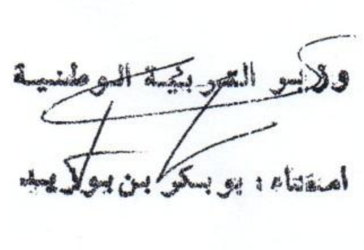
تتشكل هذه الخلية من:

- مدير المدرسة، رئيسا.
- معلم، عضوا.
- ممثل عن جمعية أولياء التلاميذ، عضوا.

تتم أعمال هذه الخلية تحت مسؤولية مدير المدرسة.

تقوم خلايا مدارس التعليم الابتدائي بإشعار مفتش التعليم الابتدائي للمقاطعة وخلايا المتوسطات والثانويات بإشعار مدير التربية للولاية وطرح الحالات التي استعصى عليها حلها. كما تقوم الخلايا الولائية بإبلاغ مديرية التعليم الأساسي ومديرية التعليم الثانوي العام والتكنولوجي، كل واحدة حسب اختصاصها، بحصيلة أسبوعية بما استعصى حله على المستوى الولائي مع اقتراح الحلول الملائمة لها.

تبقى صلاحيات التسجيل وإعادة التسجيل من مهام مدير المؤسسة وتعمل الخلايا المنشأة على حسن استقبال التلاميذ وأوليائهم، مع مرافقتهم وإرشادهم. كما أنه بإمكانها رفع انشغالات التلاميذ وأوليائهم إلى الجهات المعنية، حسب الحالة. أما عمليات التسجيل وإعادة التسجيل والتوجيه و دراسة الطلبات المتعلقة بإعادة التوجيه فتتم حسب النصوص التنظيمية السارية المفعول.





نسخة طبق الأصل وزعت
على السادة:
- مديري المؤسسات التربوية
لجميع الأطوار - للتنفيذ -
- مفتشي التعليم الابتدائي
- للمتابعة -

تحت رقم 109

ع/ مدير التربية و بتفويض منه
الكاتب العام